

990 هل يجوز الزكاة على الإخوة والأخوات إذا كانوا محتاجين؟

للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول السائل حفظكم الله ان يلبس الزكاة على الاخوة والاخوات اذا كانوا محتاجين نعم اذا كان الاخوة فقراء او الاخوات او الاخوال او الاعمام او العمات يعطون الزكاة الا اذا كانوا في بيتك تتفق عليهم لا عط غيرهم اما اذا - 00:00:00 مستقلين فقراء تعطيهم من زكاته. اخوة او اخوات او اعمام او عمات. نعم - 00:00:16